

Distr.: General
19 August 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون
البند ٥١ من جدول الأعمال المؤقت*
تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في
الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان
للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب
في الأراضي المحتلة

الجولان السوري المحتل

تقرير الأمين العام

موجز

أعدت هذا التقرير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عملاً بقرار الجمعية العامة
٨٤/٦٨ الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها التاسعة والستين
تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار.

* A/69/150.



الرجاء إعادة استعمال الورق

120914 090914 14-59431 (A)



١ - يقدم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٤/٦٨ الذي طلبت فيه الجمعية إلى إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، أن تمتثل للقرارات المتعلقة بالجلولان السوري المحتل، ولا سيما قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) الذي قرر فيه المجلس أن قرار إسرائيل فرض قوانينها وولايتها القضائية وإدارتها على الجلولان السوري المحتل لاغ وباطل وليس له أثر قانوني دولي، وطالب إسرائيل بإلغاء قرارها على الفور. وكررت الجمعية طلبها إلى الدول الأعضاء عدم الاعتراف بأي من التدابير والإجراءات التشريعية أو الإدارية المشار إليها في القرار، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين تقريراً عن تنفيذ القرار ٨٤/٦٨.

٢ - وفي ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٤، وجهت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان مذكرة شفوية باسم الأمين العام إلى حكومة إسرائيل، طلبت فيها إلى إسرائيل تقديم معلومات عن أي خطوات اتخذتها أو تزمع اتخاذها بشأن تنفيذ الأحكام ذات الصلة من القرار الآنف الذكر. وحتى إعداد هذا التقرير، لم يكن أي رد قد ورد.

٣ - وفي ٢٣ نيسان/أبريل أيضاً، وجهت مفوضية حقوق الإنسان، بالنيابة عن الأمين العام، مذكرة شفوية إلى البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية وإلى جميع البعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة في جنيف، طلبت فيها إلى الدول الأعضاء تقديم معلومات عن أية خطوات اتخذتها أو تزمع اتخاذها بشأن تنفيذ الأحكام ذات الصلة من القرار. وبالإضافة إلى الرد الوارد من البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية، وردت ردود من البعثات الدائمة للجزائر وسلوفاكيا وكوبا وكولومبيا لدى الأمم المتحدة في جنيف.

٤ - وأشارت الجمهورية العربية السورية، في ردها المؤرخ ٦ حزيران/يونيه ٢٠١٣، إلى أن المجتمع الدولي قد رفض منذ عام ١٩٦٧ الاحتلال الإسرائيلي للجلولان السوري، كما يتجلى في العديد من قرارات الأمم المتحدة، وآخرها قرار الجمعية العامة ١٧/٦٨. وأشارت الجمهورية العربية السورية إلى أن إسرائيل، وبعد ٤٧ عاماً من الاحتلال، تواصل ممارساتها دون عقاب ودون مراعاة للقانون الدولي ولقرارات الأمم المتحدة، على الرغم من النداءات الدولية المتكررة بإنهاء الاحتلال ووقف ممارساتها القمعية اليومية في الجلولان السوري المحتل.

٥ - وأكدت الجمهورية العربية السورية أن تحقيق السلام العادل والشامل في الشرق الأوسط يتطلب تنفيذ قرارات الأمم المتحدة الهادفة إلى إنهاء الاحتلال الإسرائيلي للجلولان السوري وللأراضي العربية الأخرى. وأفادت الجمهورية العربية السورية بأن الرئيس بشار الأسد أظهر في عدة مناسبات استعداده لاستئناف مفاوضات السلام على نفس الأسس التي انطلقت منها عملية مدريد للسلام في عام ١٩٩١. كذلك أشارت إلى أن الجمهورية العربية

السورية أعلنت في المحافل الدولية التزامها الكامل بالقرارات الدولية ذات الصلة ودعت إلى تنفيذها، ولا سيما قرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) و ٤٩٧ (١٩٨١). ودعت الجمهورية العربية السورية أيضا إلى تنفيذ مبدأ الأرض مقابل السلام، لكفالة انسحاب إسرائيل انسحابا تاما من كامل الجولان السوري المحتل إلى خط ٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧.

٦ - ووفقا للجمهورية العربية السورية، فإن إسرائيل، وبالإضافة إلى احتلالها الجولان السوري، استمرت في سياستها العدوانية والاستفزازية عن طريق توفير الدعم اللوجستي لما سُمّتهم الجمهورية العربية السورية "الإرهابيين"، ومن خلال التدخل العسكري في الجمهورية العربية السورية، مثل الهجمات التي شنتها ضد مدرسة ومسجد في قرية الأحمدية. وأشارت الجمهورية العربية السورية إلى أن تقديم الدعم إلى هؤلاء الأفراد شكّل انتهاكا صارخا للقانون الدولي ولاتفاق فصل القوات.

٧ - وأدانت الجمهورية العربية السورية سياسة الاستيطان الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل، مشيرة إلى أن إسرائيل استمرت في تجاهل قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان في هذا الشأن وآخرها قرار مجلس حقوق الإنسان ٣١/٢٥. وفي ذلك القرار، أكّد مجلس حقوق الإنسان على عدم شرعية المستوطنات والأنشطة الإسرائيلية الأخرى في الجولان السوري المحتل، وكرر تأكيد دعوته إسرائيل إلى الكف عن تغيير الطابع العمراني والتكوين الديمغرافي والهيكلي المؤسسي والمركز القانوني للجولان السوري المحتل.

٨ - وأدانت الجمهورية العربية السورية الممارسات والتصرفات الإسرائيلية التي تهدف إلى السيطرة على الموارد في الجولان السوري المحتل ونهبها في انتهاك لقرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) وقرار الجمعية العامة ٢٢٩/٦٧ بشأن السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية. ووفقا للجمهورية العربية السورية، فقد استغلت إسرائيل الموارد الطبيعية في الجولان السوري المحتل، وأتاحت للمستوطنين فرصة الاستخدام الحصري لتلك الموارد، مع حرمان الشعب السوري من فوائدها. وحذرت الجمهورية العربية السورية أيضا من المخاطر التي تنطوي عليها التدابير التي اتخذتها إسرائيل للتنقيب عن النفط في الجولان السوري المحتل وأشارت إلى القرار الذي اتخذته وزارة المياكل الأساسية الوطنية والطاقة والموارد المائية الإسرائيلية بمنح شركة "جيني أويل أند غاز"، ومقرها الولايات المتحدة، ترخيصا للتنقيب عن النفط، مشيرة إلى أن هذا يشكل انتهاكا صارخا للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة.

٩ - وعلى نحو ما ورد في المذكرات الشفوية السابقة، فقد كررت الجمهورية العربية السورية تأكيد قلقها إزاء قيام إسرائيل باستخراج المياه من بحيرة مسعدة في عام ٢٠١٠ لإنشاء مزرعة للمستوطنين، معتبرة أن هذا العمل يشكل انتهاكا لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩، كما أنه تسبب بكارثة اقتصادية وبيئية في الجولان السوري المحتل. وبالإضافة إلى ذلك، أدانت الجمهورية العربية السورية قيام الاتحاد الأوروبي بتمويل دراسة استقصائية ترمي إلى تشجيع السياحة البديلة في المستوطنات الإسرائيلية بالجولان السوري المحتل.

١٠ - وأهابت الجمهورية العربية السورية بالدول الأعضاء أن ترفض، وفقا لما تمليه عليها التزاماتها بموجب القانون الدولي، استيراد المنتجات الطبيعية والمصنعة من الأراضي المحتلة، وأن تُذكر إسرائيل بالتزاماتها بموجب القانون الدولي. وفي هذا السياق، أشارت الجمهورية العربية السورية إلى ما أفيد عن تصدير نبيذ من منتجات الأرض المحتلة إلى الاتحاد الأوروبي ووسمه بما يفيد بأنه منتج إسرائيلي.

١١ - وكررت الجمهورية العربية السورية رفضها للقرار الذي اتخذته الكنيست في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ بتنظيم استفتاء عام بشأن انسحاب إسرائيل من الجولان السوري المحتل والقدس الشرقية. ووفقا للجمهورية العربية السورية، فإن القرار لا يمثل لقرار مجلس الأمن ٤٧٩ (١٩٨١) ويشكل انتهاكا للقانون الدولي الذي ينص على عدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة.

١٢ - وكررت الجمهورية العربية السورية تأكيد طلبها الموجه إلى الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان ورئيس مجلس حقوق الإنسان ورئيس لجنة الصليب الأحمر الدولية بممارسة الضغط على إسرائيل لتكفل أن تكون ظروف الأسرى السوريين المعتقلين في سجونها أكثر إنسانية وأكثر مراعاة للاعتبارات الصحية، وبإدانة الظروف اللاإنسانية والحرمان من حقوق الزيارة.

١٣ - وكما ورد في المذكرات الشفوية السابقة، دعت الجمهورية العربية السورية إلى ممارسة الضغط الدولي على إسرائيل للسماح للسكان السوريين في الجولان السوري المحتل بزيارة أسرهم في الجمهورية العربية السورية عن طريق معبر القنيطرة. وأشارت الجمهورية العربية السورية إلى أن منع هذه الزيارات يشكل انتهاكا لاتفاقيات جنيف وللقانون الإنساني الدولي العرفي، وإلى أنه قد تسبب بمعاناة السوريين في الجولان السوري المحتل.

١٤ - واحتتمت الجمهورية العربية السورية بقولها إن التوصل إلى سلام واستقرار دائمين في الشرق الأوسط يقتضي الأخذ بتدابير تكفل إنفاذ جميع القرارات الدولية ذات الصلة، بما فيها اتفاقيات جنيف، دون تمييز أو انتقائية.

١٥ - وفي ٩ تموز/يوليه ٢٠١٤، أرسلت البعثة الدائمة لسلوفاكيا لدى الأمم المتحدة في جنيف مذكرة شفوية تعلن فيها أنها، وفقا للقرار ٨٤/٦٨، لا تعترف بأي تدابير وإجراءات تشريعية أو إدارية اتخذتها إسرائيل.

١٦ - وكررت البعثة الدائمة لكوبا لدى الأمم المتحدة في جنيف، في ردها المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٤، تأكيد أهمية الجهود المبذولة في إطار الأمم المتحدة لإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للجلولان السوري. وفي الوقت نفسه، حثت كوبا المجتمع الدولي على عدم الاعتراف بأي من التدابير التشريعية أو الإدارية التي اتخذتها إسرائيل، وذلك عملاً بأحكام القرار ٨٤/٦٨. وأكدت كوبا من جديد أن جميع التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية التي اتخذتها إسرائيل لتغيير الوضع القانوني والخصائص العمرانية والتكوين الديمغرافي والهيكلي المؤسسي للجلولان السوري المحتل هي تدابير وإجراءات لاغية ليس لها أساس قانوني. وأشارت كوبا أيضاً إلى أن الاستيلاء على الأراضي غير مقبول بموجب القانون الدولي، وإلى أنه من غير المقبول أن يظل الجلولان السوري تحت الاحتلال العسكري الإسرائيلي.

١٧ - وأهابت كوبا بإسرائيل أن تنسحب من جميع أنحاء الجلولان السوري المحتل إلى خط ٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧ امتثالاً لقراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣). كذلك ذكرت أن على إسرائيل وقف محاولاتها الجارحة للاستيلاء على الجلولان السوري المحتل. وترى كوبا أن الاحتلال الأجنبي وسياسات التوسع والعدوان والتمييز العنصري وإنشاء المستوطنات وفرض أمر واقع على الأرض وضم الأراضي بالقوة هي ممارسات تنتهك الصكوك والمعايير الدولية.

١٨ - وعلاوة على ذلك، ترى كوبا أن الممارسات والتصرفات التي تقوم بها إسرائيل للسيطرة على موارد الجلولان السوري المحتل واغتصابها تشكل انتهاكاً لقرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) وقرار الجمعية العامة ٢٣٥/٦٨. كذلك أدانت كوبا الممارسات "الوحشية" في السجون الإسرائيلية وكررت تأكيد قلقها الشديد إزاء ما يعيش في ظله المعتقلون السوريون من ظروف لاإنسانية أضرت بصحتهم وعرضت حياتهم للخطر، في انتهاك واضح للقانون الإنساني الدولي.

١٩ - وأشارت كوبا إلى أن البلدان الـ ١٢٠ الأعضاء في حركة عدم الانحياز أعربت عن تأييدها غير المشروط للمطلب المشروع من جانب الجمهورية العربية السورية باستعادة سيادتها الكاملة على الجلولان السوري المحتل وتضامنها غير المشروط مع ذلك المطلب، وذلك تماشياً مع مبادرة السلام العربية وعملية مدريد للسلام، وبما يتفق مع قرارات مجلس الأمن

ذات الصلة. واعتبرت كوبا أن مواصلة احتلال الجولان السوري وضّمّه بحكم الأمر الواقع من جانب إسرائيل يشكل عقبة أمام تحقيق سلام عادل وشامل ودائم في المنطقة.

٢٠ - وفي ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٤، ردت البعثة الدائمة لكولومبيا لدى الأمم المتحدة في جنيف على المذكرة الشفوية التي أرسلتها مفوضية حقوق الإنسان. وأشارت كولومبيا إلى أنها ترى الحالة في الشرق الأوسط قضية متكاملة لا تتجزأ ولذلك دعت إلى التوصل إلى حل هيكلي ودائم للحالة في المنطقة. واعتبرت كولومبيا أن التفاوض هو السبيل الوحيد للتوصل إلى حل دائم، وسلطت الضوء على أنه من غير المقبول استخدام القوة كوسيلة للحصول على الأراضي. وشددت كولومبيا على تأييدها لتحقيق سلام إقليمي دائم من خلال توافق الآراء والحوار.

٢١ - وفي ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٤، ردت البعثة الدائمة للجزائر لدى الأمم المتحدة في جنيف على المذكرة الشفوية الأنفة الذكر. وذكرت أن الجزائر أدانت في مناسبات عديدة الاحتلال الإسرائيلي للجولان السوري ودعت إلى إعادة بسط السيادة السورية على هذه الأراضي وإلى احترام حقوق الإنسان في المنطقة. ووفقاً للجزائر، فإن حلّ قضية الجولان السوري المحتل هو شرط مسبق للتوصل إلى حل عادل وشامل للنزاع الإسرائيلي - العربي ككل.

٢٢ - وأدانت الجزائر بأشدّ العبارات الممكنة الممارسات القمعية الإسرائيلية ضد الشعب السوري، وممارساتها الرامية إلى تغيير التكوين الديمغرافي للجولان السوري المحتل عن طريق إنشاء المستوطنات. وأعربت الجزائر عن تأييدها للعديد من القرارات التي اعتمدها جامعة الدول العربية والتي تضمنت إدانة لما تقوم به إسرائيل من ممارسات وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان للسكان السوريين في الأراضي المحتلة. ووفقاً للجزائر، فإن تلك القرارات دعت الأمم المتحدة ومجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان إلى أن تحت إسرائيل، بوصفها السلطة القائمة بالاحتلال، على احترام اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ وحماية حقوق السكان السوريين في الجولان السوري المحتل؛ وتيسير قيام أفراد من هؤلاء السكان بزيارات إلى أسرهم في الجمهورية العربية السورية. ودعت القرارات أيضاً تلك الكيانات إلى تحميل إسرائيل مسؤولية الانتهاكات التي ترتكب يومياً في الأرض المحتلة.

٢٣ - وبالإضافة إلى ذلك، ذكرت الجزائر أن على إسرائيل أن تحترم قرارات مجلس الأمن بشأن الجولان السوري المحتل، وخاصة القرار ٤٩٧ (١٩٨١)، وحثت المجتمع الدولي على أن يطلب من إسرائيل إلغاء قرارها المتعلق بفرض قوانينها وولايتها القضائية وإدارتها على الجولان السوري المحتل.